



القسم

مجال العمل

1. المقدمة

يحدد هذا القسم نطاق العمل والجدول الزمني لبدء العمل (كما هو محدد أدناه) الذي يتعين على المقاول تنفيذه ويصف مراجع المواصفات والتعليمات والمعايير والمستندات الأخرى، بما في ذلك مواصفات أي مواد أو أدوات أو معدات، والتي يجب على المقاول أن يفي أو يلتزم في أداء العمل.

2. وصف عام للعمل

1.2 يجب على المقاول البدء بالعمل خلال اسبوعان من تاريخ الاحالة.

2.2 يلتزم المقاول بالوصول في الحفر للاعماق المطلوبه واعماق مواسير التغليف المطلوبه.

3.2 يقر المقاول ويوافق على أن السعر المتري للبئر يجب أن يكون بمثابة تسوية كاملة ونهائية لجميع الأعمال المنجزة فيما يتعلق بحفر كل بئر إلى العمق المحدد (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، تلك الإجراءات الموضحة في الفقرة 3 أدناه) وفقاً لبرنامج الآبار المعتمد من الوزارة وأنه يحق له الحصول على تعويض إضافي فقط في الظروف التالية عن العمل الذي يتم إجراؤه وفقاً للتوجيهات المكتوبة من الوزارة، والذي سيتم تعويض العمل وفقاً للأسعار الوحدات المحددة لكل فئة بئر.

3. وصف محدد للعمل

يجب على المقاول تنفيذ الإجراءات المذكورة أدناه والتي تعتبر ضرورية لإكمال كل نوع من أنواع الآبار حتى العمق المحدد وفقاً لكل برنامج بئر معتمد من قبل الشركة وفقاً للمعايير المنصوص عليها في هذا العقد. باستثناء ما هو منصوص عليه على وجه التحديد، يجب تعويض المقاول عن العمل الموضح أدناه بالسعر المتري للبئر الجاهز والمبلغ المحدد في القسم "ج" لفئة البئر والخيار ذي الصلة.

(أ) توفير منصة حفارة قادرة على الحفر إلى أعماق (500) متر +/- 20% سواء حفر روتري او دق.

(ب) حفر الآبار الى العمق المطلوب و انزال مواسير غلافية قطر 13 8/3 انش او ما يعادلها من قياسات المياه منة القياسات المستخدمة في ابار المياه و بسماكة 8 مم على الاقل و انزال المواسير و وصلها بواسطة اللحام او السن.

(ج) تلتزم شركة البترول الوطنية بالقيام بعملية تسميت الآبار للبند الأول (حفر 500 متر) و توفير مادة الاسمنت و الاضافات الخاصة بها

(د) بخصوص بئر الماء يقوم المقاول في حال الوصول الى طبقة الماء بتجريب البئر و تنفيذه وتصويره و انزال مواسير غلافية قطر 10 بوصة على ان يكون مقابل الجزء المنتج للماء مواسير مشرحة.



4. الآبار المراد حفرها

- ويقدر عدد الآبار المقرر حفرها 2 بئر بعمق 500 متر +/- 20% وبئر ماء بعمق 150 متر تقريبا.
- مدة المشروع المتوقعه 90 يوم.

5.2 جدول الكميات والمواد والاسعار:

السعر بالدينار الأردني شامل الضرائب	الكمية	الوحدة	البيان
	1	متر	حفر البئرين للعمق المطلوب.
	1	متر	المواسير الغلافية 13 3/8 انش أو ما يكافئة مع تنزيلها لغاية العمق النهائي.
	1	متر	حفر بئر ماء عمق 150 متر تقريبا
	1	متر	انزال مواسير غلافية قطر 10 بوصة مشرحة مقابل طبقة الماء.
	1	عملية	فحص وتنفيخ و تصوير بئر الماء.



القسم "د" منطقة العمل

1- وصف العمل:

تنفيذ عمليات حفر وتنزيل مواسير غلافية لبئرين عمق 500 متر +/- 20% وبئر ماء بعمق 150 متر تقريبا في منطقة السرحان التطويرية جنوب شرق المملكة كما يحق للمقاول بالحفر بالطريقة التي يراها مناسبة على سبيل مثال لا الحصر الحفر بالهواء او الفوم او بسائل الحفر او الدق .

2- طبيعة الاعمال المطلوبة:

تشمل الاعمال المطلوبة تقديم الخدمات والمعدات والكوادر والمواد الكيماوية لتنفيذ عمليات حفر بئرين لغاية العمق 500 +/- متر:

الأعمال:

- حفر البئر الى عمق 500 متر +/- 20%
- تنزيل مواسير غلافية قطر 13 3/8 انش أو ما يكافئها لنهاية البئر.
- حفر بئر ماء عمق 150 متر تقريبا وتغليفه وتشريح المواسير الغلافية وتفتيح البئر وفحص انتاجه ولمدة 48 ساعة ضخ.

عمليات الحفر:

- تقوم الشركة بتحديد اماكن الابار المنوي حفرها.
- يتم تنزيل المواسير الغلافية 13 3/8 انش وملحقاتها من قبل المقاول ولغاية العمق المحدد.
- يتم تسميت المواسير الغلافية من قبل شركة البترول الوطنية.
- الانتظار على تصلب الاسمنت 24 ساعة.

الشروط :

1. على المقاول تقديم حفارة بقدرة مناسبة لانجاز الاعمال المطلوبة مع كادر فني ذو خبرة كافية لانجاز المطلوب.
2. يكون المقاول مسؤولاً عن توريد المواد، وتركيب، وإعادة تأهيل، وإنجاز، وإصلاح أي عيوب، وتوفير الإشراف اللازم، والمعدات والخدمات ذات الصلة الخاصة بالمشروع.
3. على المقاول تأمين الماء لعمليات الحفر.
4. على المقاول تأمين وسائل النقل للطواقم.
5. على المقاول تأمين السكن والاعاشة للطواقم كافة.
6. للمقاول زيارة منطقة العمل قبل تقديم عرض سعر.



القسم "ه"

الضرائب. الواجبات والالتزامات ذات الصلة

1. التسجيل

يضمن المقاول أنه مرخص حسب الأصول أو مسجل أو مؤهل بطريقة أخرى للقيام بأعمال تجارية داخل المملكة الأردنية الهاشمية ولأداء الأعمال المنصوص عليها بموجب هذا العقد.

2. المسؤولية الضريبية

يتحمل المقاول المسؤولية الكاملة ويدفع، دون استرداد من الوزارة، جميع الضرائب والجبايات والغرامات والجزاءات والتقديرات والرسوم من كل نوع وطبيعة، أو الزيادات في ما سبق، المفروضة على المقاول نتيجة لأداء المقاول للعمل أو فيما يتعلق بالدخل الذي حصل عليه المقاول بموجب هذا العقد.

3. الشهادات الضريبية

1.3 يوافق المقاول بموجب هذا على أن يقدم ل الوزارة، فور بدء هذا العقد وفي بداية كل سنة تقويمية أو فترة مالية سارية بعد ذلك، شهادة من الجمارك الأردنية. إدارة الضرائب وضريبة الدخل، والتي تشهد بأن المقاول قد قدم إقراره الضريبي النهائي خلال فترة العام السابق. يخول المقاول استلام الدفعات حتى تاريخ انتهاء صلاحيتها. بغض النظر عما ورد في أي مكان آخر في هذا العقد على خلاف ذلك، لن يتم دفع أي فاتورة من أي نوع حتى يتم استلام هذه الشهادة، التي تغطي الفترة المالية السابقة، من قبل الوزارة. ومع ذلك، في انتظار تسليم أي شهادة من هذا القبيل إلى الوزارة ، يجب على المقاول الاستمرار في الأداء الدؤوب والوفاء بجميع الالتزامات بموجب العقد.

